

وعلى تقرير المدير العام للمناجم.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - يرخص للسيد الناصر فتح الله المعين محل
التخابر معه بنهج النساجة، عدد 9، قصيبة المديوني، المنستير
5038، بالقيام بأشغال البحث عن المواد المعدنية من المجموعة
الرابعة بالمكان الذي يعرف بـ "وادي القابل الشرقي" بولاية
تطاوين.

وتسند رخصة البحث المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا
الفصل لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية.

وتخضع هذه الرخصة لأحكام مجلة المناجم مع حفظ حقوق
الغير المكتسبة بصفة قانونية.

وتتكون هذه الرخصة من محيطين أوليين أي ما يعادل 800
هكتار وتحدد بالزوايا وأرقام المراجع المدرجة بالجدول التالي
وذلك طبقاً للأمر المشار إليه أعلاه عدد 1725 لسنة 2003
المؤرخ في 11 أوت 2003 :

أرقام المراجع	الزوايا
382.350	1
384.350	2
384.346	3
382.346	4
382.350	1

الفصل 2 - يتعين على السيد الناصر فتح الله، خلال مدة
صلوحية رخصة البحث المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا
القرار، إنجاز البرنامج الأدنى لأشغال البحث الذي تعهد به
والمقدر تكلفته الجمالية بمبلغ قيمته مائة وستة آلاف دينار.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 27 جوان 2016.

وزير الطاقة والمناجم

منجي مرزوق

قرار من وزير الطاقة والمناجم مؤرخ في 27 جوان 2016
يتعلق بتأسيس رخصة البحث عن المواد المعدنية من
المجموعة الرابعة بالمكان الذي يعرف بـ "مرباح شتيوة"
بولاية تطاوين.

إن وزير الطاقة والمناجم،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة المناجم الصادرة بمقتضى القانون عدد 30 لسنة
2003 المؤرخ في 28 أبريل 2003،

وعلى الأمر عدد 1725 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت
2003 المتعلق بضبط الإحداثيات الجغرافية وأرقام علامات زوايا
المحيطات الأولية المكونة للسندات المنجمية،

وعلى الأمر عدد 1726 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت
2003 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الاستشارية للمناجم وطرق
سيرها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6
فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 12
جانفي 2016 المتعلق بتسمية أعضاء للحكومة،

وعلى قرار وزير المالية والصناعة والطاقة المؤرخ في 16
ديسمبر 2003 المتعلق بضبط المعلوم القار المستوجب بعنوان
تأسيس السندات المنجمية وتجديدها،

وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة المؤرخ في أول مارس
2004 المتعلق بضبط طرق إيداع مطالب السندات المنجمية،

وعلى المطلب المقدم في 18 نوفمبر 2013 إلى الإدارة العامة
للمناجم والذي التمس بمقتضاه شركة تركيب وخدمات منحها
رخصة بحث عن المواد المعدنية من المجموعة الرابعة كائنة بولاية
تطاوين بالمكان الذي يعرف بـ "مرباح شتيوة" حسب خريطة فم
تطاوين بمقياس 1/100.000،

وعلى الرأي بالموافقة الذي أبدته اللجنة الاستشارية للمناجم
خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2016،

وعلى تقرير المدير العام للمناجم.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - يرخص لشركة تركيب وخدمات المعين محل
التخابر معها بحي التحرير، بوشمة 6031، قابس، بالقيام بأشغال
البحث عن المواد المعدنية من المجموعة الرابعة بالمكان الذي
يعرف بـ "مرباح شتيوة" بولاية تطاوين.

وتسند رخصة البحث المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا
الفصل لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية.

وتخضع هذه الرخصة لأحكام مجلة المناجم مع حفظ حقوق
الغير المكتسبة بصفة قانونية.

وتتكون هذه الرخصة من محيط أولي واحد أي ما يعادل 400
هكتار وتحدد بالزوايا وأرقام المراجع المدرجة بالجدول التالي
وذلك طبقاً للأمر المشار إليه أعلاه عدد 1725 لسنة 2003
المؤرخ في 11 أوت 2003 :

وعلى قرار وزير الصناعة والطاقة المؤرخ في أول مارس 2004 المتعلق بضبط طرق إيداع مطالب السندات المنجمية،

وعلى المطلب المقدم في 18 نوفمبر 2013 إلى الإدارة العامة للمناجم والذي التمتت بمقتضاه شركة مارث لمواد البناء منحها رخصة بحث عن المواد المعدنية من المجموعة الرابعة كائنة بولاية تطاوين بالمكان الذي يعرف بـ "جبل أم الدبة" حسب خريطة فم تطاوين بمقياس 1/100.000،

وعلى الرأي بالموافقة الذي أبدته اللجنة الاستشارية للمناجم خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 1 أبريل 2016،

وعلى تقرير المدير العام للمناجم.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - يرخص لشركة مارث لمواد البناء المعين محل التخابر معها بشارع 27 أكتوبر، مارث، 6080 قابس، بالقيام بأشغال البحث عن المواد المعدنية من المجموعة الرابعة بالمكان الذي يعرف بـ "جبل أم الدبة" بولاية تطاوين.

وتسند رخصة البحث المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

وتخضع هذه الرخصة لأحكام مجلة المناجم مع حفظ حقوق الغير المكتسبة بصفة قانونية.

وتتكون هذه الرخصة من محيط أولي واحد أي ما يعادل 400 هكتار وتحدد بالزوايا وأرقام المراجع المدرجة بالجدول التالي وذلك طبقاً للأمر المشار إليه أعلاه عدد 1725 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 :

أرقام المراجع	الزوايا
382.340	1
384.340	2
384.338	3
382.338	4
382.340	1

الفصل 2 - يتعين على شركة مارث لمواد البناء، خلال مدة صلوحية رخصة البحث المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القرار، إنجاز البرنامج الأدنى لأشغال البحث الذي تعهدت به والمقدر تكلفته الجمالية بمبلغ قيمته ثلاثة وخمسون ألف دينار.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جوان 2016.

وزير الطاقة والمناجم

منجي مرزوق

أرقام المراجع	الزوايا
374.362	1
376.362	2
376.360	3
374.360	4
374.362	1

الفصل 2 - يتعين على شركة تركيب وخدمات، خلال مدة صلوحية رخصة البحث المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القرار، إنجاز البرنامج الأدنى لأشغال البحث الذي تعهدت به والمقدر تكلفته الجمالية بمبلغ قيمته ثلاثة وخمسون ألف دينار.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جوان 2016.

وزير الطاقة والمناجم

منجي مرزوق

قرار من وزير الطاقة والمناجم مؤرخ في 27 جوان 2016 يتعلق بتأسيس رخصة البحث عن المواد المعدنية من المجموعة الرابعة بالمكان الذي يعرف بـ "جبل أم الدبة" بولاية تطاوين.

إن وزير الطاقة والمناجم،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة المناجم الصادرة بمقتضى القانون عدد 30 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أبريل 2003،

وعلى الأمر عدد 1725 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 المتعلق بضبط الإحداثيات الجغرافية وأرقام علامات زوايا المحيطات الأولية المكونة للسندات المنجمية،

وعلى الأمر عدد 1726 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الاستشارية للمناجم وطرق سيرها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 12 جانفي 2016 المتعلق بتسمية أعضاء للحكومة،

وعلى قرار وزير المالية والصناعة والطاقة المؤرخ في 16 ديسمبر 2003 المتعلق بضبط المعلوم القار المستوجب بعنوان تأسيس السندات المنجمية وتجديدها،